

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٠ لسنة ١٩٦٥

بإعفاء الطائرة "دا كوتا" التي استوردتها مصلحة الطيران المدني وكذا الطائرات الأخرى التي تستوردتها المصلحة المذكورة من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تخفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الطائرة "دا كوتا" طراز D و CD التي استوردتها مصلحة الطيران المدني وكذا الطائرات الأخرى التي تستوردتها تلك المصلحة لخدمة الأغراض الفنية المتعلقة بتأمين سلامة الطيران ، بالجمهورية العربية المتحدة وكذا أجهزة الاسلكى والإقادة وقطع الفيار اللازمة لها .

مادة ٢ - لا يجوز التصرف فيما تم إعفاؤه طبقاً للسادة السابقة قبل إخطار مصلحة الجمارك وسداد الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المستحقة وفقاً لحالة تلك الطائرات وقيمتها وقت سداد هذه الضرائب والرسوم وطبقاً للتعريفة الجمركية السارية في تاريخ السداد .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بوزارة الجمهورية في ٢٩ من القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

مادة ٢ - ينشأ كرسى للإرشاد الزراعى بكلية الزراعة بجامعة الاسكندرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بوزارة الجمهورية في ٢٩ من القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥٨ لسنة ١٩٦٥

بإنشاء كرسى الأستاذية بكلية التجارة والهندسة بجامعة أسيوط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقوانين المنبثقة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقوانين المنبثقة له ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ كراسى لأستاذة الآتية بجامعة أسيوط :

كلية التجارة :

كرسى الاجتماع

كلية الهندسة :

كرسى محركات الاحتراق الداخلى

وتربينات الغاز

كرسى نظرية الإنشاءات

كرسى الآلات الكهربية وتصميمها

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بوزارة الجمهورية في ٢٩ من القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر